

٤ / مفاهيم شعبية عن الإنجاب :
فى قضية الطفلة « م »

- نظرة تشريعية للأنماط الجديدة للأسرة
- الأمومة : مشاركة تجارية
- أسانيد قانونية من الأساطير اليونانية
- عودة للأمومة الطبيعية

نظرة تشريعية للأنماط الجديدة للأسرة

فى الوقت الذى أصدر فيه القاضى هارفى سوركو حكماً بإعطاء حضانة الطفلة «م» إلى والديها البيولوجيين ، ورفض الدعوى المقدمة من أمها البديلة مارى بيث وابتعد لحضانتها ، سارعت الصحف والمجلات بنشر صورة الطفلة البيضاء وصورة الأم البديلة السوداء ، وصاحبت الصور رسومات توضيحية تحكى قصة حياة المتخاصمين فى هذه القضية . وكانت هذه دعوة للرأى العام ليشارك برأيه وتوقعاته تجاه الضغط والمعاونة ، التى يمكن أن تلاقىها هذه الطفلة خلال سنوات نموها ، نتيجة تأثرها بالأحداث التى مرت بها خلال هذه الفترة . وكانت الأسئلة المطروحة فى هذا النقاش هى : أى الأسرتين أجدر وأقدر على رعاية هذه الطفلة ، التى عانت مشكلة نفسية خلال هذه الفترة ؟ هل هى تلك الأسرة التى تتمتع حياتها بالخصوصية والهدوء ؟ أم أن احتياجات الطفلة ، تلبىها أسرة مهندس صحى مدمن للخمر ، ومستوى أسرته أقل من مستوى المعيشة مع شريكه فى الحياة ، السيدة ذات الشعر الأحمر المصبوغ ، والتى كانت تعمل ممثلة إغراء سابقة ، وشخصيتها غير مستقرة حيث إن لها ميلاً للانتحار ؟

وفى حالة مماثلة أعطيت حضانة الطفلة للشريك التجارى لآنا جونسون (الأم البديلة) ، التى وقعت عقداً تجارياً قبل استخدامها لحمل هذا الطفل ، وقد صدر ذلك الحكم بعد فحص دقيق وتحديد للجوانب التجارية فى مثل هذه الاتفاقات . وقد أدت ظهور هذه المشاكل إلى دراسة الأحوال الشبيهة التى استخدمت فيها التقنيات الحديثة فى الانجاب . وبدأ المفوضون عن حقوق الأحداث يحددون استخدام «التقدم الطبى الحيوى» قانونياً فى حالات حضانة المواليد الناجمة عن تلك التطبيقات . وكذلك نادى المحللون السياسيون بخطوط أكثر حزمًا وتحديدًا فى تنظيم هذه التعاملات ، وشاركهم الرأى العلماء النفسيون وجمعيات حقوق المرأة وقد اعتبرت هذه القضية إشارة واضحة لوجوب الإسراع فى وضع هذه الحالات فى الإطار التشريعى .

ولم يكن ذلك الأمر جديداً ، فقبل ذلك حذرت المحكمة العليا فى كنتاكي من أن القيام باستئجار الأمهات البدائل ، واستخدام أساليب التكاثر الحديثة يعد دليلاً لحقبة جديدة يبدو فيها التضارب والتداخل فى أمور الوراثة . وفى بداية هذا العقد ، حذر رئيس المحامين الأمريكيين لقسم قوانين الأسرة ، من أن تلك الوسائل تودى إلى كوابيس قانونية واجتماعية .

ولكن القاضى هارفى سوركو كتب فى تقريره (فى قضية الطفلة «م») أن استخدام التقنيات الحديثة فى علم التكاثر ، على الرغم من أنها قد تمثل أشكالا مرعبة حالياً ، إلا أنها حتماً ستعبر تلك المرحلة لتتلاءم مع احتياجات المجتمع بصورة

فعالة . والأم البديلة على الرغم من أنها تمثل فى الفترة الحالية ظاهرة استثنائية - إلا أنها أخرجت صورا من العلاقات الأسرية تختلف تماما عما كان متعارفاً عليه ، وعن الشكل التقليدى للأسرة . ولا يوجد قانون معاصر ينظم ويحدد حقوق وواجبات التبنى للمواليد فى هذه الحالات . ولذلك يجب إيجاد واجهة قانونية ، وعليها لابد أن يرتفع أول علم يحمل اسم الأب البيولوجى ، لأنه وحده صاحب الحق فى حضانة هذا الوليد وكفالاته ، لأنه يعقد اتفاقاً تجارياً مع الأم البديلة التى ترغب فى حمل الطفل ، وعند ولادته لا يشتره الأب ؛ لأنه ببساطة شديدة لا يشترى ما يملكه .

وفى خلال ذلك العام ، عقدت المحكمة العليا فى نيويورك رضى لتعكس ذلك الاتجاه التكنولوجى ، وتوجه استخدامه ليكون مقبولا . فقد وصفت الأم البديلة بأنها وسيلة جديدة وغير مألوفة لتنظيم التناسل ، ثم أجازت المحكمة حدوث تلك الممارسة فى إطار القانون الحالى موضحة أن الهدف الرئيسى من إجازتها هى التبنى ، بالإضافة إلى وجوب خصوصية استخدام الأمهات البدائل ، وهذا التبنى - الذى يعتبر بديلاً عن الصورة التقليدية - يستوجب استسلام الأمهات البدائل وعدم تمسكهن بمواليدهن ، حيث إنهن يخضعن لعقد تجارى وقعه فى وكالة مثبته .

ورغم أن الحكم الصادر فى قضيتى الأمين البديلتين كان لصالح أبويهما البيولوجيين ، إلا أن استناد المحكمة فى الحكمين كان مختلفاً ، فقد قضى سوركو بحق الرجل فى الحضانة ، بينما قضت المحكمة العليا بالحكم نفسه للأم . ثم عوملت هذه الطفلة «م» على أنها طفلة تكنولوجية لها جذور وراثية أبوية خالصة . وقد ثبتت المحكمة حق الأمومة كفكرة عامة وطبيعية . وحاولت إيضاح المقصود بكلمة الأم ؛ لأن استخدام التقنيات الحديثة أثبتت أن ذلك المفهوم لابد وأن يعاد تشكيله وفقاً لما استحدثه العلم ولما أصبح محتملاً حدوثه وتكراره . والقانون فى تلك القضايا لا يحل المشكلات الطارئة فقط ، ولكنه يقوى ويرسخ ويعطى شرعية بناء الأسرة ، فالقانون لابد أن يشارك فى صناعة الحياة ؛ لأنه لا ينفصل عن الحياة الاجتماعية .

الأمومة : مشاركة تجارية

عندما أدرج اسم مارى بيث وابتهد كأُم بديلة فى مؤسسة تجارية ، تعمل فى مجال الإخصاب الصناعى ، كان مفترضاً أنها تعمل كمضيف للجينات لشخص آخر . وعندما زار بيل ستيرن المركز بعد ذلك بحثاً عن ذرية بيولوجية ، كان يعتقد أن التعاون مع تلك المؤسسة يشمل تعقيدات طبية وبيولوجية ، ولم يدر بخلده أن تكون الصعوبات التى يواجهها قانونية . فوسيلة الإنجاب التى اختارها لإيجاد الطفلة «م» ، كانت الأم البديلة . ومن خلال تلك الوسيلة شارك بحيواناته المنوية ليتم الإخصاب

الصناعى . وشاركت مارى بيث وابتهد ببيوضتها لإنتمام الحمل ، وتم ذلك بعد أن وقعت عقداً توافق بمقتضاه أن تحمل الجنين ، وتعمل كأم بديلة ، وتتقاضى على ذلك أجراً ، وبذلك تكون مشاركتها تجارية وقانونية وليست طبية ؛ فعلاقة السيدة بالجنين وبأمومتها له تنتهى فى اللحظة التى تتم فيها الولادة .

وقد تضمن حكم المحكمة العليا فى نيوجيرسى مجموعة من التصورات السائدة فى حقبة الثمانينيات الخاص بالمعقم والإنجاب . ولم يقتصر الحكم الصادر على حل مشكلة الطفلة «م» فقط ، بل عمم الاصطلاحات والأحكام التى يمكن استخدامها لاحقاً ، مستنداً إلى أن أسلوب الحياة المعاصر يقتضى توضيح المفاهيم المقبولة فى استخدام التطور العلمى للإنجاب . وتلك القوانين حاولت تقنين انتشار هذه التكنولوجيا للحفاظ على البنية الأساسية للمجتمع ؛ فقد لوحظ تأخر سن الإنجاب وعدم السيطرة على الممارسات الجنسية ، والتى يعقبها زيادة فى الأمراض التناسلية ، وإيجاد قطاع كبير من الشباب غير القادر على التنازل بصورة طبيعية . أما الذين فكروا فى أن الحل الأمثل لمشكلتهم مع الإنجاب هو التبنى وجدوا عدداً قليلاً من الأطفال الذين يمكنهم تبنيهم . وذلك جعل عدد الباحثين عن المعاونة الطبية يزداد بشكل ملحوظ خاصة مع التقدم التكنولوجى ، الذى أتاح لهم اختيار الوسيلة المناسبة لكل شخص . وكان اختيار استخدام الأمهات البدائل يمثل حلاً مقبولاً للكثيرين ؛ حيث يمكن للرجل العقيم أن يكون أسرة خاصة به وتنتمى إليه ، حتى لو كان تكوينها الحالى مختلفاً عن التكوين المتوارث المتفق عليه اجتماعياً .

أسانيد قانونية من الأساطير اليونانية

ومن الأساطير اليونانية القديمة نجد وصف احتفال ميلاد أمر مدنى جديد ، فقد كان استصدار ذلك الأمر يعنى إيجاد ورائة أبوية مطلقة للبطل «أوريست» ، ذلك الأمر الذى طالما حلم بتحقيقه ، فهو يريد عالماً دون نساء ، ولا يرى هناك حاجة لوجودهن فى الكون ؛ فقد قتل أوريست أمه انتقاماً لقتل والده . وساعده فى ذلك الإله أبوللو واستطاع استصدار المرسوم القضائى والدينى الذى يجيز له قتلها .. إلا أن الإلهة فيريس (أو أميديس) الأكبر سناً والمسئولة عن روابط الدم ، لم ترض عن ذلك العمل وظلت تتبعه وحاصرته ، ولكنه استطاع الفرار إلى أثينا بمساعدة الإله أبوللو .

وكان الجدل فى أمر ذلك الشخص صعباً ، فقد عقدت المحكمة فى أثينا .. وسمع القضاة المرافعات .. ثم صدر الحكم بأن يعيد أوريست الدماء لأمه ، ولكن الدم قد أريق ! ووقف محاموه يدافعون عنه وحجتهم فى دفاعهم أن دماء الأم ليست مهمة . وأن القدرة على التخليق هى للرجل بصورة مطلقة ، مؤكدين أنه لا يمكن أن تجرى دماء الأم فى الأوعية الدموية لابنها . وتحرك أبوللو مؤكداً أحقية وأولوية الأب ، وليذكر الحاضرين بأن الإلهة ابنة زيوس لم تولد من امرأة ، بل خرجت من رأس زيوس كبير الآلهة اليونانيين .. وهكذا حكم ببراءة أوريست !

وكان القدماء يعتقدون أن الحيوان المنوى ينبع عن المخ ؛ أى إن رأس الرجل هي المسئولة عن إيجاده ، ولذلك فهو مادة العقل وهو أصل الأسباب فى الحياة . ولهذا جاء حكم المحكمة ببراءة أوريسيت على أساس أن الإلهة ابنة زيوس ليست لها أم ، وهي تقف مع والدها تؤيده وتسانده . ولذلك إذا قتلت امرأة زوجها ، وهو سيد المنزل ، فموتها لا يعنى شيئاً بالنسبة للجميع .

ومن الطريف أن القاضى الذى أصدر الواجهة القانونية لعلم التكاثر ، قد استعاد فانتازيا تلك الأسطورة . وبدأ استناده لاستصداره التشريع ، على أساس أنه يمكن أن يكون هناك شخص دون أم . ولهذا اعتبرت الطفلة «م» مولودة ، بناء على تفكير عقلى محض فقد بدأ تكوينها برغبة الأب ، وبعد أن هُيأت أسباب ووسائل التكنولوجيا فى أواخر القرن العشرين ، وتكيفت طرق الإنجاب تكيفاً يخدم غرض مستخدميها . وهكذا - كما فى الأسطورة - ولدت الطفلة من عقل رجل يمكن تشبيهه هنا بإله العلم ، واقتنعت المحكمة بأن الطفلة «م» ليس لها أم .

وقد بدأ تكوين الطفلة - فى رأى القاضى - بناء على رغبة الأب بيل ستيرن ، وليست رغبة مارى بيث وايتهد ، وبهذا المنطق تكون الأم البديلة مجرد وسيلة ، تضمن وصول الحيوان المنوى لمكان آمن تستمر فيه حياته . وهي بحملها هذا الجنين تؤدي خدمة لأم أخرى لا تستطيع القيام بها ، والحيوان المنوى هو صاحب القدرة التخليقية ، والأمهات لا يمكنهن استئجار أب بديل . وعلى الرغم من أن الطفلة «م» تنتمى جينياً لهذه الأم البديلة ، إلا أن القاضى اعترض على تلك الفكرة ، مؤكداً أن تلك علاقة غير مستمرة ، مبنية على عقد يمكن نقضه ، ولا يمكن لهذه للأمومة مع هذه السيدة مكان يناسبها لغوياً وراثياً وثقافياً ، لأن الأم لا تبني أبناءها . وهي فى تلك الحالة تمثل الوسط الحى ، الذى يعطى الغذاء ؛ ليحفظ تكوين وبناء الجنين .

وقد كان القاضى سوركو يحاول إيجاد مفهوم ، يصلح لاستخدامه فى تلك الحالات ، وإيجاد تقارب لفظى وفكرى بين العلاقة الجديدة التى أوجدت أفراداً يجب تحديد هويتهم وصلاتهم الأسرية ، هذا بالإضافة إلى تحديد رؤية صائبة يعتد بها لتحديد مفهوم الأمومة . ثم استطرد ليعيد النظر فى قانون الأبوة ، من خلال النظرة الإنسانية لحالة بيل ستيرن ، ولكنه نظر فى قانون الأبوة من الناحية الاجتماعية ، أكثر من كونها علاقة فسيولوجية ، ثم أعاد تكوين الأسرة على أساس إعطاء الرجل حق الامتياز فى هذه الحالات . وعاد إلى المفهوم التقليدى الذى يرجع تأسيس الأسرة لأبوين يملكان موارد مالية كافية ، فقضى بحضانة الطفلة للوالد بيل ستيرن (الأب البيولوجى أو المانع) ، وللأم بتسمى ستيرن (الأم المتطبعة) ، وهي طبيبة

أطفال، تستطيع ترك مهنتها لبعض الوقت لترعى الطفلة وتعنى باحتياجاتها ، ودخلها من مهنتها يساعد فى تلبية مطالب الأسرة . وذلك الجو الأسرى يهيم للطفلة حياة مرفهة فى منزل حديث الشراء . والمستوى الاجتماعى يمكن من إلحاق الطفلة بحضانة مدرسية فى سن الثالثة ؛ لتأخذ فرصتها فى ممارسة الرياضة وتعلم بعض فنون الموسيقى ، وتنعم بصحبة رفقاء لها فى مثل عمرها . وهكذا أعادت المحكمة صياغة الحكم ليأتى متوافقاً مع حكم المحكم العليا فى نيو جيرسى .

وفى نيو جيرسى رأت المحكمة أن إقرار استخدام الأم البديلة ، والذى طبق فى حالة بيل ستيرن ومارى بيث وايتهد يعد صورة من صور بيع الأطفال . فقد اشترى بيل ستيرن منتجاً ، ولم يشتر عملية كاملة ، أى إنه مع شراء الطفلة اشترى حق الأم البديلة فى أمومة طفلتها . والتقرير الذى وصف هذا التعامل ، يجعل الولادة والحب والحياة كبضاعة . وعلى الرغم من ذلك ، اعتبر هذا التقرير تشريعاً قانونياً تاريخياً وخلقياً . فقد اعتبر ذلك تحديداً وتثبيتاً للمعاملات الاجتماعية فى حالة استخدام الأم البديلة . فتلك الوسيلة ، على الرغم من إجازة شرائها واستخدامها مقابل مبالغ مالية ، تدفع بمحض الإرادة والاختيار ، إلا أن ذلك لا يعنى أنها بعيدة عن التنظيم أو الحظر.. فالجتمتع يأخذ قيمة فى الاعتبار بصورة أكبر وأهم من شراء الولادة أو الحب أو الحياة .

عودة للأمومة الطبيعية

هذا التشريع يعد تقريراً غنياً عما يحدث فى الممارك الاجتماعية والأدبية التى تعيد التشكيل ، ففى المجتمع المتحضر فى أمريكا تبقى المعانى والقيم ثابتة . وذلك فى حد ذاته يساعد على تثبيت العاصمة الحاكمة وحمايتها من الانسحاق وراء الاتجاهات المستحدثة ؛ فالأطفال ليسو بضائع للبيع ، والسيدات لا يمثلن مجرد مكاناً للتكاثر كما يبدو فى استخدامهن كأمهات بدائل . ولم يغب عن تقدير المحكمة الأمومة الطبيعية والاحتياج ؛ لأن الرابطة الحقيقية بين الطفل وأمه قد تلطف من حدة المدينة وإيقاع الحياة فى المدن المتقدمة ، فتلك الرابطة بمفهومها التراثى الراسخ القديم ، تعد أساساً للحياة ، وبشمولها تكون الأصول الطبيعية لكل العلاقات الاجتماعية والخلقية ، وذلك لا يتأتى إلا بمعاملة الآخرين باعتبارهم أشخاصاً آدميين وليسوا آلات جامدة .

وجاء فى تقرير المحكمة ، فى تناغم محسوس ، إعادة تأسيس رابطة الأمومة عن طريق توضيح مقومات التفريق بين الجنسين ، وبين ماهو عام وماهو خاص ، وتحديد الهويات ، فذلك يحفظ سيادة الأب وحقه فى ذلك العالم المملوء بالتعاقدات والتعقيدات فى العلاقات التجارية فى مسائل الإنجاب ، وإعادة عالم الرجل الذى عرف بعالم الأسرة الخاص ؛ فذلك يعيد التكوين الطبيعى للحياة الاجتماعية ، ويضع للمرأة

مكاناً كحامية للنظام والقيم ؛ فتشتغل السيدات بحياتهن الخاصة الشرعية المتميزة ،
والتي تقوم فيها بالعمل الذى لا تأخذ عليه أجراً ، وهو حمل الأطفال وتربيتهم .
تلك المهام التى تناسب طبيعتها وخلقت لمزاوتها . ذلك على الرغم من أنها عانت
كثيراً بسبب النظرة التقليدية المتوارثة لها ، والتي وضعتها فى مكانة أقل من الرجل
لكونها تعتمد عليه .

ووصفت المحكمة رابطة الأمومة أو مفهومها كشيء موجود طبيعى ، يولد نظاماً
مرتبطاً بعضه البعض الآخر . ولا يترتب عليه وضع المرأة فى مرتبة أقل ، ثم أعادت
المحكمة النظر فى الأمومة بالنسبة للأم البديلة ، التى استخدمت حديثاً للتغلب على
مشاكل الإنجاب ، والتي لا تعد أمومة حقيقية ، على الرغم من مشاركتها أحياناً فى
توريث التركيب الجينى لوليدها . واستخدمت الحكم الصادر فى قضية الطفلة «م»
لتحديد العلاقات المستحدثة ، والتي تحدد أفراد الأسرة الواحدة . واعتبر ذلك استعادة
للأمومة الحقيقية ، وتوضيحاً لاستخدام الأم البديلة كوسيلة تجارية فى فترة الحمل .
وبالنسبة للأم البديلة فى قضية الطفلة «م» ، فقد رأى القاضى أنها عوملت
بقسوة أثناء المحاكمة من جانب القاضى والشهود والخبراء ، الذين تم استدعاؤهم
لتقييم حالتها النفسية والعقلية . فقد رأت المحكمة أن مطالباتها بالطفلة التى أنجبته -
وتشارك بجيناتها فيها وحملتها حتى ميلادها - تساوى القدر نفسه مطالبة والدها
البيولوجى بذلك ، فكلاهما أبوان بيولوجيان ، ولكن الأمر يختلف بالنسبة للأم
البديلة فى كونها خرقت القانون ؛ حينما نقضت العقد الذى أبرمته ووقعته ، ونكثت
بالعهد الذى قطعته على نفسها . وعلى الرغم من ذلك فتصرفها - فى نظر المحكمة
- يبدو تصرفاً طبيعياً لأم أجبرت على ترك وليدها ، فتخليها عن الطفل لا يعد أمراً
آدمياً ، وليس فى مقدرة البشر الإقدام عليه دون معركة ، وخاصة أن الفراق بينهما
قد يدوم للأبد ، وعلى الرغم من ذلك فقد حددت المحكمة أن حضانة الطفلة «م»
تمنح لوالدها بيل ستيرن ، وأن ذلك يوافق المنطق الطبيعى . وقد أبدت المحكمة رغبتها
فى منح حق الزيارة لوالدها البديلة ، فهى قد كافحت من أجل الاحتفاظ بوليدنها ،
إلا أن الحكم عاد ليؤكد أن مصلحة الطفلة تحتم البقاء فى أسرة ستيرن فقط .